

382621 - حكم اثبات نسب بين عشيرتين، بسبب التشابه في الاسم؟

السؤال

أنا أنتمي لعشيرة من عشائر الأردن، وهذه العشيرة نسبها شبه منسي؛ نتيجة عدم اهتمام أبناء العشيرة في هذا الموضوع، فمن الصعب جداً معرفة وتحديد نسب العشيرة، خصوصاً بعد موت أغلب كبار السن فيها، والذين يملكون بعض المعلومات حول النسب، ومجيء الجيل الجديد الذي لا يفقه في مثل هذه الأمور، وبعد البحث والاجتهادات حول هذا الموضوع، وجدت بالصدفة عشيرة أخرى أسمها مطابق لاسم عشيرتي، ألا إنها في دولة عربية أخرى، والمثير للاهتمام أن هذه العشيرة تملك نسباً ينتهي إلى الصحابي أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وهو نسب مصدق عليه، ومعترف به لها، سؤالي هو: هل بإمكانني أن أنسب عشيرتي إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه؛ وذلك لأن اسمها مطابق لاسم تلك العشيرة، أم أن هذا الفعل يعد من الانتساب المحرم الذي نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم وحذر منه؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أسماء العوائل والقبائل راجعة إلى أسماء الأجداد، والتشابه في أسماء الناس كثير، فلا يستبعد أن تتشابه أسماء بعض فروع القبائل المختلفة.

فمجرد مشابهة اسم عشيرتكم لاسم عشيرة في بلد آخر، ليس دليلاً على وجود نسب بينكم، والمسلم مأمور باتباع العلم لا الأوهام.

قال الله تعالى: (وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا) الإسراء/36.

قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله تعالى:

"نهى جل وعلا في هذه الآية الكريمة عن اتباع الإنسان ما ليس له به علم، ويشمل ذلك قوله: رأيت، ولم ير. وسمعت، ولم يسمع، وعلمت، ولم يعلم. ويدخل فيه كل قول بلا علم، وأن يعمل الإنسان بما لا يعلم، وقد أشار جل وعلا إلى هذا المعنى في آيات أخر" انتهى من "أضواء البيان" (3 / 682).

فالحاصل؛ أنه لا يصح أن تنسب عشيرتكم إلى قبيلة ما بدون علم وبينة.

ولتعلم يا عبد الله أن مدار نجاة العبد ، ليس على نسبه، ولا على أبيه وأمه ، بل على عمله الصالح، وحاله مع رب العالمين.



وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : (وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ) رواه مسلم (2699) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

والله أعلم.